

قرار محكمة النقض

رقم 2/228

الصادر بتاريخ 30 مارس 2017

في الملف الإداري رقم 2017/2/4/876

نزاع إداري - طلب إيقاف تنفيذ أمام محكمة النقض - انتفاء المبررات - أثره

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على المقال المرفوع بتاريخ 2017/02/28 من طرف الطالب المذكور أعلاه، الرامي إلى إيقاف تنفيذ القرار رقم 3885 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2015/10/06 في الملف عدد 2015/7207/139 .

وبناء على الأوراق الأخرى المدلى بها في الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر في 09 مارس 2017.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 30 مارس 2017.

وبناء على المناقشة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة المستشارة المقررة السيدة سعاد المديني تقريرها في هذه الجلسة والاستماع إلى مستنتجات المحامي العام السيد حسن تايب.

وبعد المداولة طبقا للقانون:

بناء على مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية التي تنص على انه: "...يمكن علاوة على ذلك لمحكمة النقض بطلب صريح لرافع الدعوى وبصفة استثنائية ان تأمر بإيقاف تنفيذ القرارات والاحكام الصادرة في القضايا الإدارية..."

وحيث تقدم الطالب بواسطة نائبه بمقال رامي إلى إيقاف تنفيذ القرار عدد 3885 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2015/10/06 في الملف عدد 2015/7207/139، القاضي بتأييد الحكم المستأنف، وذلك إلى حين البت في الطعن بالنقض المرفوع من طرفه ضد القرار المذكور موضوع الملف عدد 2016/2/4/ استنادا للأسباب التي قدمها في عريضة النقض المتمثلة

في خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الاطراف وفساد التعليل الموازي لانعدامه المتمثل في افتراض التسليم النهائي وفي عدم تحقق شروط استرجاع الضمانات وانعدام التعليل .
وحيث انه بالاطلاع على أوراق الملف، يتضح انه ليس هناك ظروف استثنائية تبرر الاستجابة للطلب.

قضت محكمة النقض برفض طلب إيقاف التنفيذ وتحميل رافعه الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الثاني) السيد سعد غزيول برادة رئيسا، والمستشارين السادة: سعاد المديني مقررة وسلوى الفاسي الفهري ومحمد بوغالب وأحمد البوزيدي أعضاء ومحضر المحامي العام السيد حسن تايب، وبمساعدة كاتب الضبط السيد رشيد الزهري.



المملكة المغربية
الجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض